

## المتوسط العادل

لعالم فرنسي غثون مباحث مبتكرة تتعدى بشيء ضئيف ثم نضع ونعم فالدنيا . فهو مستنبط طريقة الاستدلال على الناس بأثار اناملهم . ولما كتب عن هذه الطريقة لم يخطر على بال احد انها تكون من ادل الدلائل على الناس او انها تستعمل في القضاء والسجون لتحقيق الشخصية اما الآن فقد ثبت انها من ادل الدلائل ودلائها ثابتة لا تتغير ابداً وهو ايضاً مستنبط قانون الوراثة الذي يوجب يرث الولد نصف صفاته واخلافه من والديه والنصف الآخر من اسلافهما واذا تحقق هذا القانون وجرى الناس عليه أصح النسل وزالت منه عيوب كثيرة . وقد استنبط الآن قاعدة لمعرفة المتوسط الحقيقي بين الآراء والتقديرات المختلفة . فاذا وقع زيد ضرراً بمرور واراد الغنائة ان يقدروا قيمة الضرر وما يستحقه عمرو ثم أيضاً من زيد فالتالب ان الذي يسط منهم في تقدير الضرر والتعويض اما في تكثيره او في تقليله يفتح اليائين بصحة رأيه لانه يكون اشد منهم تحمك مع ان رأيه ايد عن الصواب من آراء اليائين لانه هو متحس واما م فقير متحسين ولذلك لا ينتظر ان يغالوا كما يغالي هولاء في الكثرة ولا في القلة . ولا يمن اخذ العدل لانه يدخل فيه تقدير المتوسط او المقروط اي المثالي في الكثرة او المثالي في القلة بل الاقرب الى العدل اخذ التقدير الاوسط فاذا كان عدد المقدرين سوا كانوا قضاء او غيرهم وتراً او متزداً أخذ تقدير الشخص الاوسط منهم واذا كان عددهم شفاً اي مزدوجاً أخذ متوسط الاوسطين فيكون التقدير الاوسط . فان كانت عددهم ١١ ورتبت تقديراتهم من الادنى الى الاعلى فنقدير الشخص السادس منهم في هذا الترتيب هو المتوسط العادل واذا كان عددهم ١٢ ورتبت تقديراتهم من الادنى الى الاعلى فتوسط تقديري الشخصين السادس والسابع هو المتوسط العادل وتفق للسترغثون ان اتهم ذلك على اسلوب بديع قال انه لما اقيم معرض المواشي في قرى انكلترا منذ عهد قريب اختار بعضهم ثوراً كبيراً سمياً وطلب من الناس ان يقدروا وزنه بمد ذبحه وسلخه وزح امائه . ووزع عليهم ثمانية ورقة ليكتب فيها كل منهم اسمه وتقدير الوزن الذي يتدبره ويحمل ثمن الورقة نصف شان ووعد باعطاء المال المجموع جوائز للذين يصيرون الحقيقة في تقديرهم او يكونون اقرب اليها من غيرهم . وتم التقدير وذبح الثور وسلخ ونظف ووزن فوجد وزنه ١١٩٨ ليبرة واعطيت الاوراق كلها ان المسترغثون فوجد

ويأ ٣٠ ورقة تعدر عليه قراءة المكتوب فيها بالتحديق والعملها ورتب الاوراق الباقية حسب ما فيها من التقدير وهي ٧٨٧ ورقة فوجد التقدير الاوسط منها يجعل وزن الورق ٣٠٧ نيرات اي ثلث يزيد تسع نيرات فقط على الوزن الحقيقي اوراق من واحد في المئة ووجد ان التقديرات التي اقل من ذلك تتاخر رويداً رويداً حتى يبلغ اوطاها ١٠٧٤ ليبرة والتي اكثر منه تتزايد رويداً رويداً حتى تبلغ اطلاقاً ١٢٩٣ ليبرة فالتقدير الذي في آخر التقادير الشبيلة يخط عن التقدير الاوسط ١٣٣ ليبرة والذي في اعلى التقادير الكبيرة يزيد على التقدير الاوسط ٨٦ ليبرة اي ان المتطرفين فرطوا في تقدير وزن الثور اكثر مما انقصوا

والناس يتوصلون الى تقدير ثقل المواشي وثقل الاشياء صموماً بالقياس على اخبارهم السابق وعلى صور في اذهانهم عرفوها بالاخبار او بالسمع تقوم لديهم مقام حيار يزنون به ما يتسرون ثقله ولكنهم يخطئون في ذلك حسب اخبارهم وصحة احكامهم ولا يعد انه اذا امتخت طريقة المترغثون هذه في اشياء كثيرة من هذا التيل وجدت اصح الطرق كلها لمعرفة الشمس العادل في كل الاحكام التي يتعدر فيها استعمال القياس والطالب المنفق . افلا يحتمل ان يتخذها القضاة قانوناً في المحاكم يجرون عليه في تقدير العقاب فاذا كانوا حكمة وكتب كل منهم ورقة بتقدير ما يستحقه المجرم من السجن حسب رأيه ثم ترتب الاوراق حسب مقدار العقاب من الادنى الى الاعلى فالعقاب المقدر في الورقة الثالثة اي الوسطى اقرب الى العدل حياً هو اصح في اذهان اولئك القضاة

ومما يحسن سوقه هنا ان تقدير العقاب في احكام المحاكم العرب الى الجوازفة منه الى العدل فان جرائم المجرمين لتفاوت كثيراً في احوالها ودرجاتها حتى اذا كان عقاب اصغرها حبس شهر وعقاب اكبرها سجن ١٥ سنة وجب ان يتنوع عقاب الف من المجرمين بين حذيت الطرفين فيعاقب بعضهم بحبس شهر وبعضهم بحبس شهر وايام وبعضهم بحبس شهرين وبعضهم بحبس شهرين وايام وبعضهم بحبس ثلاثة اشهر واهل جراً الى سنة وستة وشهور وستين وستين وشهور الخ ولكنك اذا راجعت جدول الاحكام رايت فيه كثيرين يعاقبون بحبس ثلاثة اشهر او نصف سنة او ستة او سنتين او ثلاث سنوات او ست سنوات ولكن فلا نرى احداً يعاقب بحبس شهرين وعشرين يوماً او خمسة اشهر او سبعة اشهر او عشرة اشهر او واحد عشر شهراً او سنتين وشهر او سنتين وشهرين او ثلاث سنوات وسبعة اشهر او ثلاث سنوات واحد عشر شهراً او اربع سنوات او ثمان سنوات واهل جراً . وما ذلك الا لان عدد الاشهر او عدد السنين الذي يحظر على بال القضاة قبل خبرو يدنهم الى تحديد مدة العقاب به وهذا هو

الجوازات يصيبو وهم لا يتحلقون ان يفعلوا ذلك في تقدير ثمن رحل طاحله يشترطه . فاذا اعتمدوا على قاعدة عشرون كان حكمهم اقرب الى العدل ولا يعد ان تستعمل هذه القاعدة في امور كثيرة مما يعمل فيه برأي الجماعة ولا سيما اذا عبر كل متبهم عن رأيه برقم حسابي ولكن لا يعمل بها الا حيث يراد تقدير القيمة او تقدير زمن العقاب او نحو ذلك من المقادير العددية ولكن اذا اريد الحكم على القبول او الرفض او اختيار هذا الشخص او ذاك فلا بد من الاجتهاد على اكثرية الاصوات

## مصر والسودان

### الرسالة الخامسة . بلاد النوبة

رجعت من السودان اسفا لانني لم اتكمن من الصعود الى اعالي النيل ومشاهدة بلاد الجزيرة وسكانها والوصول الى البحيرات الاستوائية التي تفذي نهر مصر وتجعله اعجوبة الدهر في النظام فيضائه وصدوية مائه . فودعت اخوانا اصفاة غمروني بفضلهم مدة اقامتي بينهم وعاصمة افشلت من الحموية بدماء الالوف لتكون متارة في قلب افريقية ودخلنا محطة الخلفاية الساعة العاشرة ليلا فزدت بها اعجابا ورددت لو ان منهنما زاد في ارتفاعها لتزيد رونقا . ثم سرى بنا القطار على حنج الدبحي يخترق البلدان التي مررت بها نهارا حتى اذا تلبج وجه الصباح سرنا في الاماكن التي مررت بها ليلا في صعودنا فلم يفتانني من كل بلاد النوبة من الخروطوم الى اسوان مما تخترقه سكة الحديد ولكن البلاد التي كانت طمره مجاورة للنيل فلا يراها عبر النيل كلها الا اذا جعل النيل طريقه . وحيدا الزمان الذي تقام فيه الاحوسة<sup>(١)</sup> على كل الشلالات كما اقيمت في اسوان فيقيس السفر في السفن على مدار السنة وحينئذ يصير الصعود الى اعالي السودان من افك الاسفار وقتل البضائع به من ارض اساليب التجارة

قلت في رسالتي الاولى ان ملوك النوبة كانوا يزورون القطر المصري المرة بعد الاخرى وقد تسلطوا عليه غير مرة . وفي القرن العاشر قبل المسيح اقتبسوا العمارة المصرية وتدينوا بالديانة المصرية وعبدوا مبيدات مصر واستدوا في قلوبهم الى القطر المصري حتى اذا كان

(١) الاحوسة جمع فوس وهو خريف مرض النوبة ويراد به باب كبرئنة او القصة ليرجع اليها نوبيا